

تعليمات التسجيل لامتحانات الشهادة الثانوية العامة بضرعيها (العلمي والأدبي) والثانوية الشرعية

((دورة 2021 م))

معلومات تعريفية عن الطلاب

الطالب النظامي: هو الطالب الذي أتم المرحلة السابقة مع وثيقة رسمية من إحدى مديريات التربية السورية الحرة وداوم ثلاث سنوات متتالية مع النجاح وتم ترشيحه من قبل مدرسة رسمية أو خاصة.

الطالب الحر: هو الطالب الذي تقدم بطلب تسجيل مباشر إلى دائرة الامتحانات وأتم المرحلة السابقة مع وثيقة رسمية من إحدى مديريات التربية السورية أو التربية الحرة.

أولاً: موعد الامتحان: يوم السبت 1442/10/24 هـ الموافق 2021/06/05 م.

ثانياً: موعد التسجيل

• يبدأ التسجيل لامتحانات الشهادات الثانوية العامة لدورة 2021 م اعتباراً من يوم الاثنين الواقع في 2021/ 02 / 01 م للطلاب النظاميين وطلاب الدراسة الحرة.

• ينتهي تسجيل الطلاب النظاميين نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الواقع في 2021/ 03 / 18 م.

• ينتهي تسجيل طلاب الدراسة الحرة نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الواقع في 2021/ 04 / 01 م.

ثالثاً: الشروط الخاصة بالتسجيل لكل شهادة:

أ- الطلاب النظاميون: يقبل للتسجيل في الامتحانات العامة طلاب الصف الثالث الثانوي العام أو الشرعي أو التجاري أو الصناعي النظاميون الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل (أي دورة 2018 م وما قبل).

ب- طلاب الدراسة الحرة: يقبل تسجيل الطلاب الذين يحققون أحد الشروط الثلاثة الآتية:

1- الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو (الإعدادية العامة) أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل (أي دورة 2018 م وما قبل).

2- الذين تجاوز عمرهم الثامنة عشرة أي من مواليد 2003/06/04 وما قبل.

3- الذين حازوا على الشهادة الثانوية العامة أو الشرعية أو المهنية أو ما يعادلها (ناجح ويعيد)، ولا يحق للطلاب الناجح في دورتين امتحانيتين أن يعيد في نفس الفرع.

رابعاً: الأوراق الثبوتية المطلوبة للتسجيل لجميع الشهادات:

1- الطلاب النظاميون: يتقدم الطالب النظامي إلى مدرسته بما يأتي:

- أ - ثلاث صور شخصية حديثة (خلفية بيضاء) متطابقة قياس (3×4سم) يكتب خلف كل منهما اسم الطالب الثلاثي واسم الأم والفرع وتمهر بخاتم المدرسة.
- ب - صورة عن البطاقة الشخصية (الهوية) تصدقها إدارة المدرسة بعد مطابقتها مع الأصل والتأكد من سلامتها وصحة معلوماتها ووضوحها وعدم وجود حك أو شطب أو تحميل أو تحوير فيها.
- ج - في حال عدم توفر صورة الهوية يتقدم الطالب بإخراج قيد مدني أو صورة عن دفتر العائلة (صفحة الطالب والأب) أو بطاقة تعريفية وتصدقها دائرة الامتحانات بعد مطابقتها مع الأصل.

2- طلاب الدراسة الحرة: يتقدم طالب الدراسة الحرة إلى دائرة الامتحانات أو المجمع التربوي بالآتي:

- أ - طلب اكتتاب يؤخذ من دائرة الامتحانات يدون عليه الطالب وعلى مسؤوليته المعلومات المطلوبة كافة مع عنوانه بشكل مفصل وواضح ورقم الهاتف.
- ب - صورة مصدقة عن الشهادة التي يتقدم بموجبها لامتحان الشهادة الثانوية (ولا يقبل التسجيل الشرطي)
- ملاحظة: تقبل الشهادات الصادرة عن المجالس المحلية في مناطق (درع الفرات - غصن الزيتون - نبع السلام).
- ج - أربع صور شخصية حديثة (خلفية بيضاء) متطابقة قياس (3 × 4 سم) يكتب خلف كل منها اسم الطالب الثلاثي واسم الأم والفرع.
- د - صورة البطاقة الشخصية تصدق بعد مطابقتها مع الأصل والتأكد من سلامتها وصحة معلوماتها ووضوحها وعدم وجود حك أو شطب أو تحميل أو تحوير فيها.
- هـ - في حال عدم توفر صورة الهوية يتقدم الطالب بإخراج قيد مدني أو صورة عن دفتر العائلة (صفحة الطالب والأب) أو بطاقة تعريفية وتصدقها دائرة الامتحانات بعد مطابقتها مع الأصل.

3- الطلاب الحاصلين على وثائق غير سورية:

عليهم تقديم وثائقهم بعد معادلتها من وزارة التربية والتعليم في الحكومة السورية المؤقتة.

((ملاحظات هامة أثناء التسجيل)):

- 1- يمنع قبول أي طلب بعد انتهاء الموعد المحدد للتسجيل للامتحان.
- 2- على الطالب المرشح للامتحانات العامة بصفة دراسة حرة التقدم بطلبه بالذات وبموجب بطاقته الشخصية أو وثيقة اثبات شخصية من أمانة السجل المدني للمناطق المحررة والتوقيع على الطلب أمام موظف الامتحانات.
- 3- على مستلم الطلب التأكد من:
 - أ - مطابقة الصور المقدمة مع طلب التسجيل لشخص الطالب والصورة الملصقة على بطاقته
 - ب - كتابة محل ورقم القيد والعنوان على طلب التسجيل مفصلاً بوضوح مع رقم الهاتف.
- 4- لا تقبل الطلبات من غير أصحاب العلاقة إلا لأسباب قاهرة يقدرها رئيس دائرة الامتحانات (بعد التأكد من ذاتية المرشح للامتحان) ويثبت اسم وتوقع مقدم الطلب وعنوانه ورقم بطاقته الشخصية على طلب التسجيل للرجوع إليه عند الحاجة ويوقع مستلم الطلب (بعد كتابة اسمه) إشعاراً بالتدقيق.
- 5- لا تقبل الطلبات الشرطية (يلغى امتحان كل طالب غير مستكمل أوراقه الثبوتية).
- 6- التسجيل بالنسبة لطلاب الدراسة الحرة في دائرة الامتحانات حصراً

خامساً: وثائق إثبات الشخصية:

- أ - صورة عن البطاقة الشخصية (الهوية) تصدقها إدارة المدرسة للطلاب النظاميين وتصدقها دائرة الامتحانات لطلاب الدراسة الحرة بعد مطابقتها مع الأصل.
- ب - جواز السفر.
- ج - دفتر العائلة.
- هـ - قيد سجل مدني رسمي عدد (2) لطلاب الدراسة الحرة عليه صورة للطلاب مطابقة للصور المقدمة للتسجيل وممهورة بخاتم الدورة الامتحانية الحالية بعد التأكد من شخصيته لمن نظمت استثمارته ولم يتمكن من استلام بطاقته الشخصية (الهوية).
- د - يسجل الطلبة النظاميون مكتومو القيد (شرطياً) لامتحانات الشهادة العامة بموجب شهادات تعريف اصولية مصدقة من المجالس المحلية.
- و - يسجل الطلبة الأحرار بموجب وثيقة مصدقة من مدرسة نظامية درس فيها الطالب تبين آخر صف درسه تثبت شخصيته عليها صورة الطالب وتعتمد من دائرة الامتحانات.
- ز - يسجل الطلاب الفلسطينيين المسجلون في دوائر الأحوال المدنية السورية بموجب البطاقة الشخصية الصادرة عن إدارة الهجرة والجوازات أو قيد نفوس بدون صورة (للنظاميين) أو نسختي قيد نفوس على كل منهما صورة ممهورة بخاتم الجهات الرسمية (للطلاب الأحرار).

سادساً: تعليمات لإدارات المدارس:

- 1- يدقق أمناء سر المدارس الوثائق المعتمدة لتسجيل الطلاب في مدارسهم للتأكد من صحتها وسلامتها، وتحال الوثائق المشتبه بوجود تحوير أو تزوير فيها إلى مديرية التربية لإجراء اللازم، ويعتبر مدير المدرسة وأمين السر مسؤولين عن كل تأخير أو مخالفة.
- 2- يرفع مدير المدرسة إلى دائرة الامتحانات في المحافظة ودول الجوار قائمة تسجيل مطبوعة (تطبع من برنامج التسجيل) بالطلاب المرشحين (وفق النموذج المعتمد) تسجل فيها أسماء الطلاب بدقة تامة وفق ورودها في صور البطاقات الشخصية أو العائلية مع مراعاة ما يلي:
 - أ- يسجل اسم المدرسة على صفحات القوائم جميعها ثم ترقم الصفحات ويوقعها مدير المدرسة وتمهر بالخاتم الرسمي المعتمد المطابق لاسم المدرسة والمسجل على القوائم ويثبت على الصفحة الأخيرة مجموع طلاب المدرسة المسجلين للامتحان.
 - ب- ترتب الأسماء في قوائم التسجيل حسب الحروف الهجائية.
 - ت- تنظم في المدارس المختلطة قوائم مستقلة للذكور وأخرى للإناث.
 - ث- تنظم القوائم في الشهادات ذات الفروع المتعددة وفق ما يأتي:
 - 1) الشهادة الثانوية العامة: كل فرع على حدة (الأدبي - العلمي).
 - 2) الشهادة الثانوية المهنية: كل فرع وكل مهنة بقائمة مستقلة (صناعية - تجارية).
 - 3) الشهادة الثانوية الشرعية: قائمة مستقلة.
 - 4) يثبت اسم الأم والديانة والجنسية واللغة الأجنبية ومحل القيد ورقم المسكن. الخ في الحقل المخصص.
- 5) تثبت المعلومات المطلوبة كتابة في جميع الحقول ويحظر استخدام إشارة (=) عند تشابه المعلومات اختصاراً لها.
- 6) إغلاق الحقول في نهاية الصفحة الأخيرة من قوائم التسجيل.
- 7) توخي الدقة والوضوح عند إجراء أي تصحيح على المعلومات الواردة في القوائم والتوقيع في حقل الملاحظات.

- 8) تقوم ادارة المدرسة عند تنظيم بطاقات الاكتتاب وقسائمها وعلى مسؤوليتها بإجراء التالي:
- أ - كتابة المعلومات على بطاقة الاكتتاب وقسمتها وفق ورودها في قوائم التسجيل على ان يذكر فيها اسم الطالب واسم والده ونسبته واسم والدته والديانة واللغة الأجنبية.
- ب - لصق إحدى الصور على بطاقة الاكتتاب ولصق الثانية على قسيمة هذه البطاقة ولصق الثالثة على طلب الانتساب ووضع الرابعة في مغلف خاص لاستخدامها لوثيقة النجاح مرتبة حسب الرقم المتسلسل في قوائم التسجيل ويثبت على المغلف اسم المدرسة.

- نقل مركز الامتحان:

- تتبع الإجراءات التالية عند نقل مركز امتحان الطالب النظامي من محافظة إلى أخرى:
- 1- توافي مديرية الامتحانات بمعاملات نقل مراكز امتحاناتهم مرفقة بالثبوتيات الآتية:
أ- نسخة عن كتاب النقل الصادر عن السيد مدير التربية المعنية يحدد فيه المدرسة التي سينتقل منها الطالب والمدرسة التي سينقل إليها.
ب- وثيقة دوام مدرسية من مديرية التربية التي نقل إليها الطالب.
2- على مديريات التربية متابعة:
أ- عدم استمرار دوام الطالب في مدرسته بعد صدور الموافقة على نقله.
ب- التحاق الطالب المنقول بمدرسته الجديدة وترقين قيده أصولاً في مدرسته القديمة وعدم ترشيحه للامتحان باسمها.
ت- يستمر رفع طلبات النقل حتى الأسبوع الأول من الشهر الرابع.
3- يمنع نقل مراكز امتحانات طلاب الدراسة الحرة إلا في الحالات الضرورية القاهرة.
4- يلغى امتحان الطالب المتقدم إلى مركز امتحاني غير مركزه الأصلي (ويعد التكتّم على مثل هذه الحالات مخالفة للتعليمات الامتحانية ويعاقب عليها رئيس المركز وأمين السر).

- التقدم للامتحان:

- 1- يخطر الطالب النظامي الذي يتجاوز غيابه أو انقطاعه بدون عذر لمدة / 15 / يوماً حتى مدة أقصاها / 15 / شهر نيسان بإنهاء تقديمه عن طريق المدرسة ليتحول الى طالب حر وترفق ورقة الإخطار مع الأوراق المطلوبة للتقدم للامتحان.
- 2- تسلم دائرة الامتحان بطاقات الاكتتاب للطلبة غير المرشحين للامتحان بعد تحويلهم من الصفة النظامية إلى صفة الدراسة الحرة بموجب طلبات تسجيل يتقدمون بها أصولاً.
- 3- ترسل دوائر الامتحانات الى مديرية الامتحانات أو إلى مراكز إعداد النتائج:
- كتب نقل الطلاب من مدرسة إلى مدرسة أخرى مرفقة بقائمة تسجيل جديدة باسم المدرسة التي نقل إليها الطالب ويعطى الطالب رقماً جديداً إذا تم النقل بعد ترقيم قوائم التسجيل ويشار فيها الى رقمه القديم لإلغائه.
- كتب الفصل من المدرسة أو عدم الترشح باسمها.
- 4- يحتفظ الطلاب الذين لم ترشحهم مدارسهم بأرقام اكتتابهم وفرعهم ولغتهم الأجنبية إذا تم ترقين القيد بعد ترقيم قوائم التسجيل.
- 5- يقوم مركز الحاسب المكلف بإعداد النتائج ب:
- إلغاء قيد الطالب المنقول من مدرسته الأصلية وإعداد نتيجته مع مدرسته الجديدة.
- ترقين قيد الطالب الذي لم ترشحه مدرسته دون حذف سجله ليعامل معاملة طلاب الدراسة الحرة عند إعداد النتائج.

- 6- يتقدم الطلاب النظاميون والأحرار لامتحان الشهادة الثانوية بكل فروعها الأدبي والعلمي والثانوية (الشرعية – الصناعية – التجارية) بإحدى اللغتين (الإنكليزية أو الفرنسية).
- 7- يمكن للطلاب الذي لم ترشحه المدرسة لامتحان الشهادة الثانوية بكل فروعها بسبب عدم توافر شرط الدوام أن يتقدم للامتحان العام كطالب دراسة حرة بعد أن يتقدم بطلبه لدائرة الامتحانات أصولاً.
- 8- يعامل الطالب المرشح للامتحانات العامة الذي يرقن قيده في مدرسته معاملة الطالب الذي لم ترشحه مدرسته محتفظاً برقم الاكتتاب وفرعه على أن يذكر بجانب اسمه على قوائم التسجيل عبارة /رقن قيده /
- 9- يعتبر الطالب النظامي المداوم في السنة الأخيرة من الثالث الثانوي في مدرسته حتى نهاية التسجيل مرشحاً حكماً لامتحان الشهادة ضمن فرعه وتتضمن قوائم الترشيح اسمه وإن لم يتقدم بالثبوتيات لتسجيله في المدرسة ولكن لا يمنح بطاقة الاكتتاب إذا لم يستكمل ثبوتيات التسجيل للامتحان.

للاطلاع والتقيد بمضمونه.

مدير التربية والتعليم بحلب



صورة إلى :

- مكتب مدير التربية والتعليم بحلب
- دوائر المديرية
- المجمعات التربوية
- المكتب الإعلامي للنشر
- الديوان